



ابتكارات في الهندسة الحيوية
Innovations In Bioengineering

سياسة النصاب والتصويت في اجتماعات الجمعية العمومية

النسخة الأولى

2026



الفصل الأول: الأحكام العامة

المادة الأولى: التعريفات

يُقصد بالمصطلحات الواردة في هذه السياسة المعاني المبينة أمامها:

الجمعية:

جمعية ابتكارات في الهندسة الحيوية، الجمعية الأهلية المرخصة المتخصصة في البحث العلمي والتطوير التقني في مجال الهندسة الحيوية، تحت الإشراف الفني لكاكست.

الجمعية العمومية:

أعلى سلطة في الجمعية وتتكون من الأعضاء العاملين

النظام:

نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية

اللائحة التنفيذية:

اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية

المركز الوطني:

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي (NCNP)

النصاب القانوني

الحد الأدنى من عدد الأعضاء الحاضرين اللازم لصحة انعقاد الاجتماع



المادة الثانية: الهدف من السياسة

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم النصاب القانوني والتصويت في اجتماعات الجمعية العمومية بما يضمن:

- ✓ صحة انعقاد الاجتماعات.
- ✓ شفافية اتخاذ القرارات.
- ✓ مشاركة أعضاء الجمعية العمومية في اتخاذ القرارات.

المادة الثالثة: نطاق التطبيق

تطبق هذه السياسة على:

- ✓ أعضاء الجمعية العمومية
- ✓ مجلس إدارة الجمعية.
- ✓ رئيس مجلس الإدارة.
- ✓ أمانة مجلس الإدارة.

المادة الرابعة: المرجعية النظامية

تعتمد هذه السياسة على:

- ✓ نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
- ✓ قواعد حوكمة الجمعيات.
- ✓ اللائحة التنفيذية للنظام.
- ✓ اللائحة الأساسية للجمعية.



الفصل الثاني: النصاب القانوني للاجتماعات

المادة الخامسة: نصاب انعقاد الاجتماع

يكون اجتماع الجمعية العمومية صحيحاً إذا حضره أكثر من نصف أعضاء الجمعية العمومية الذين لهم حق التصويت.

المادة السادسة: عدم اكتمال النصاب

في حال عدم اكتمال النصاب القانوني للاجتماع:

- ✧ يتم تأجيل الاجتماع وفق الإجراءات المعتمدة في اللائحة الأساسية للجمعية.
- ✧ يعقد الاجتماع في موعد لاحق وفق الأنظمة واللوائح المنظمة.

الفصل الثالث: آلية التصويت

المادة السابعة: طرق التصويت

تتم عملية التصويت في اجتماعات الجمعية العمومية بإحدى الطرق التالية:

- ✧ التصويت برفع الأيدي.
- ✧ التصويت السري.
- ✧ التصويت الإلكتروني في حال عقد الاجتماع عن بعد.



المادة الثامنة: اعتماد القرارات في الاجتماعات العادية

يجب أن يقتصر جدول أعمال الاجتماع غير العادي على الموضوعات المحددة في طلب الاجتماع.

المادة التاسعة: اعتماد القرارات في الاجتماعات غير العادية

تعد قرارات الجمعية العمومية غير العادية غير نافذة إلا بعد موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي إذا كانت تتعلق بالموضوعات التي تستلزم ذلك وفق الأنظمة المعتمدة.

الفصل الرابع: توثيق نتائج التصويت

المادة العاشرة: تسجيل نتائج التصويت

تلتزم أمانة مجلس الإدارة بما يلي:

- توثيق نتائج التصويت في محضر الاجتماع.
- تسجيل عدد الأصوات المؤيدة والمعارضة.
- حفظ سجلات التصويت ضمن محاضر الجمعية العمومية.



الفصل الخامس: المسؤوليات

المسؤولية	الجهة
إدارة عملية التصويت في الاجتماع	رئيس مجلس الإدارة
الإشراف على تطبيق السياسة	مجلس الإدارة
توثيق نتائج التصويت	أمانة مجلس الإدارة
المشاركة في التصويت	أعضاء الجمعية العمومية

الفصل السادس: المراجعة والتحديث

تتم مراجعة هذه السياسة كل ثلاث سنوات أو عند الحاجة ويتم تحديثها بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

الاعتماد

تم اعتماد هذه السياسة من قبل مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (....) بتاريخ ٢٦/٣/١٣



ابتكارات في الهندسة الحيوية
Innovations In Bioengineering

نحو مستقبل **حيوي** بتقنيات **مبتكرة**